

المسيد الأستاذ/ مدير عام الإدارة العامة لرسم التنمية وضريبة دعم التوظيف

العنوان / ١٣ شارع العاشر من رمضان - خلف وزارة الاقتصاد - شبرا

تحية طيبة ... وبعد ،

إيماء إلى كتاب مدير عام الإدارة العامة للتعريفية - الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك المصرية، الوارد إلينا (برقم ٣٤٢، في تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦) بخصوص الطلب المقدم من شركة بريما للاستيراد والتوزيع التي تطالب برد رسم تنمية الموارد المالية للدولة بواقع ١٠% والتي تم تحصيلها ضمن الشهادات الموضحة بالطلب، وذلك في ضوء كتاب المركز الجيمستي بالدخيلة الذي أوضح أن الأصناف محل الدراسة عبارة عن أجهزة كهربائية للاستخدام المنزلي عبارة عن جهاز لتسخين البيرونة وشرحه جهاز تنظيف وتعقيم البيرونات تخضع للبند ٨٥١٦.٧٩ "أجهزة حرارية كهربائية أخرى"، وأن البند سالف الذكر مشمول بالقانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام قانون رسم تنمية الموارد المالية للدولة رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وذلك في ضوء تظلم صاحب الشأن من خضوع الصنف سالف الذكر لرسم تنمية الموارد المالية للدولة.

تنتشر الإفادة بأنه بدراسة الموضوع انتهى رأى الإدارة إلى ما يلي :

- إعمالاً لنص المادة الثالثة من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ : يضاف إلى الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه ، بند جديد برقم (٢٩) ، نصه الآتي:

٢٩- (١٠%) من قيمة الفاتورة للأغراض الجمركية مضافاً إليها الضريبة الجمركية ، وذلك على الأصناف الآتية : طواحين وخلطات للمأكولات وأجهزة حلقة ذات محرك كهربائي ومجفقات شعر وأجهزة حرارية كهربائية أخرى لتصفيف الشعر ومجفقات الأيدي وأجهزة حرارية كهربائية لإعداد القهوة والشاي ومحسسات خبز للاستعمال المنزلي وساعات رأس وساعات أذن وساعات متحدة بمذيعات الصوت الواردة ببند التعريفية الجمركية (٨٥٠٩.٤٠ - ٨٥١٠.١٠ - ٨٥١٦.٣١ - ٨٥١٦.٣٢ - ٨٥١٦.٣٣ - ٨٥١٦.٧١ - ٨٥١٦.٧٢ - ٨٥١٦.٧٩ - ٨٥١٦.٣٠ - ٨٥١٨.٣٠)

- وعليه وفي ضوء ما سبق سردته من صحيح قانون رسم تنمية الموارد المالية للدولة رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤م وتعديلاته، تخضع الأصناف سالف الذكر لأحكام المادة الثالثة من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وما دون ذلك من أصناف لا تخضع لأحكام المادة الثالثة من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣ سالف الذكر.

المسيد الدكتور/ مدير عام الإدارة العامة للتعريفية - الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك المصرية

العنوان / ميناء الإسكندرية باب (١٤) مبنى A الدور الرابع اسكندرية

تحية طيبة ... وبعد

المسطر بعاليه صورة ما أرسل الي " مدير عام الإدارة العامة لرسم التنمية وضريبة دعم التضامن - بخصوص الموضوع المشار إليه بعاليه . وهذا للعلم للفضيل بالتنبيه لإتخاذ اللازم

- ونفضلوا بقبول وانر الاحترام والتقدير -

تحريراً في ٢٠٢٥/١٠/١٩

مدير إدارة

د. علا لطفى

مدير إدارة

د. هبة الحناوي

مدير عام

أ. محمد صالح

رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية
والشرف على قطاع البحوث الضريبية

أ. شاهيناز محمد محمود

وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

71

ت

منشور تعريفات رقم (71) لسنة 2025

السادة جمرلك

تحية طيبة وبعد ،،

الموضح عاليه صورة محالة لما تحرر للسيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة لرسم التنمية وضريبة دعم التضامن بكتاب السيدة الأستاذة / رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية - مصلحة الضرائب (قيمة مضافة) رقم 5864 بتاريخ 2025/10/26 والوارد إلينا بتاريخ 2025/12/21 بخصوص الأصناف التي تخضع لرسم تنمية الموارد المالية للدولة إعمالاً لنص المادة الثالثة من القانون (31) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 147 لسنة 1984. (مضاف بند جديد رقم (29) الي الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون سالف الذكر)

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم وتنفيذ ما جاء بعاليه.

ونفضلوا سيادتكم بقبول وانر الاحترام والتقدير،

مدير عام الإدارة العامة للتقييم

الجمركي والقائم بأعمال رئيس الإدارة المركزية

للتعريفية والقيمة والمنشأ

رضا السيد لطفى

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفية

د / علا أبو الغيط

مدير إدارة

الضرائب غير الجمركية

هالة محمد مصطفى